

شرح المقدمة الحضرمية - كتاب الزكاة (39) - (الدرس 1)

لييب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه به الطيبين الطاهرين اما بعد. فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان - 00:00:00

في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين. وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال. اللهم امين فيقول العلامة عبدالله بن عبدالرحمن بافضل رحمه الله تعالى رحمة واسعة. ونفعنا بعلومه في الدنيا والاخرة. اللهم امين - 00:00:20

قال باب الزكاة والزكاة معناها في اللغة الطهارة والنماء. قال الله سبحانه وتعالى قد افلح من زكاها اي من طهرها. ويقال زكى الزرع اذا نفع وايضا تطلق الزكاة على المدح. يقول الله عز وجل ولا تزكوا انفسكم اي لا تمدحوا انفسكم - 00:00:39

وهذه المعاني هذه المعاني كلها لها صلة بالمعنى الشرعي. فان الزكاة تطهر المال وتظهر صاحب المال وصاحب الزكاة الذي يخرج الزكاة مستحق للمدح وايضا الزكاة سبب من اسباب نماء المال - 00:01:06

وبالتالي هذه المعاني اللغوية لها صلة بالمعنى الشرعي ولاحظ معي ان المصنف رحمه الله تعالى بعد ان فرغ من الكلام على الصلاة تكلم على الزكاة وذلك اتباعا لترتيب الحديث النبوي - 00:01:30

حديث عبدالله بن عمر بنى الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت. وحج البيت وصوم رمضان. روايتان - 00:01:49

والا لو انه راعى من تجب او من يتحقق فيه الوجوب اكثر لقدم الصيام فان من يجب عليه الصوم اكثر ممن يجب او ممن تجب عليه الزكاة واكثر ممن تجب عليه ام ممن يجب عليه الحج - 00:02:08

فلو كان يراعي هذا الامر لكان الترتيب هكذا. الصلاة ثم الصيام ثم الزكاة او الحج الزكاة اكثر ثم الحج واضح ولو كان يراعي الافضية يقدم ماذا يقدم ماذا يؤصل مقدما وهي افضل - 00:02:33

ثم الصوم والحج افضل من الزكاة هكذا قال كثير من الفقهاء. قالوا ان الصوم والحج افضل من الصلاة. افضل من الزكاة بل ان العلامة ابن حجر رحمه الله يرى ان الحج افضل العبادات البدنية - 00:03:01

يرى ان الحج افضل العبادات البدنية حتى من الصلاة للاحديث التي فيها ان من حج فلم يرفث ولم يفسق عاد كيوم ولدته امه وان الحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة. ولذلك كثير من العلماء قرر ان الحج يكفر - 00:03:23

الصغائر والكبائر بل ويكفر التبعات والمقصود بالتبعات حقوق الادميين بشرط انه يموت في الحج وهذا سيأتيه في محله ان شاء الله تعالى الشاهد من هذا ان المصنف رحمه الله ذكر الزكاة بعد الصلاة - 00:03:52

اتباعا للترتيب الوارد في الحديث اولا وثانيا لان الزكاة قرينة الصلاة في القرآن الكريم بسم الله هذا تعريف الزكاة لغة وبيان لهذا الترتيب. فما تعرف الزكاة اصطلاحا زكاة اصطلاح اسم - 00:04:13

لما يخرج عن مال او بدن بشروط مخصوصة لطائفة مخصوصة اسم لما يخرجون عن مال او بدنه واضح؟ اسم لما يخرج عن مال او بدن بشروط مخصوصة لطائفة مخصوصة والزكاة بارك الله فيكم - 00:04:37

تطلق ويراد بها الاخراج والذي هو المصدر زكى يزكي زكاة اخرج يخرج اخراج المصدر زكاة. اخراج. ومن هنا تقول الزكاة واجبة. ما معنى الزكاة واجبة؟ اي اخراج جزء من مال مخصوص بشروط مخصوصة لطائفة مخصوصة هذا واجب. هذا الذي هو ايش؟ المصدر. الفعل - 00:05:01

جيد وتطلق الزكاة على المال المخرج انت مثلا اذا اخرجت مال تمام؟ تقول هذا زكاة. اخرجت الزكاة. اخرجت شاة هذه زكاة اذا الان ما المراد ها المراد المال المخرج. اذا الزكاة تطلق على امرين - [00:05:32](#)

تطلق الزكاة ويراد بها الفعل وهذا الذي يوصف بكونه واجبا الزكاة واجبة اي الفعل واضح؟ وتطلق الزكاة ويراد بها المخرج تمام المخرج فيقال مثلا الزكاة تمام يقال هذه الشاة من الزكاة اي من المخرج - [00:05:53](#)

واضح؟ اتضح؟ طيب هنا لما نقول الزكاة اسم بمال او بدل ما المراد؟ هل مراد الاخراج او المخرج المخرج هذا المخرج واضح هذا المخرج. لكن عندما نقول الزكاة واجبة ما المراد؟ ما الاخراج؟ الاخراج واجب. اتضح - [00:06:19](#)

والزكاة معلوم وجوبها من الدين بالضرورة ثبت وجوبها في القرآن وفي السنة وباجماع المسلمين ولذلك من انكر وجوب الزكاة كفر ومحل كفر من انكر وجوبها اذا كانت الزكاة مما اجمع عليه - [00:06:40](#)

كزكاة النقدين كزكاة الزروع والثمار كزكاة بهيمة الانعام. هذه محل اجماع بين العلماء. لا لا يخالف احد اما من انكر ما هو مختلف فيه فقال لا زكاة فيه فهذا لا يكفر. مثال ذلك لو انكر شخص وجوب الزكاة في عروض التجارة - [00:07:02](#)

مع ان القل بوجوب الزكاة في عروض التجارة هو رأي المذاهب الاربعة لو قال شخص لا تجب الزكاة في عروض التجارة لا يكفر لو قال شخص لا تجب الزكاة مثلا - [00:07:29](#)

بمال الصبي والمجنون. مذهبنا تجب. مذهب الحنفية لا تجب كقولنا ما للصبي يلزم زكاته كبالغ علم للنمو صح نظم الورقة طيب في عند الحنفية لا تجد وعندنا تجب لو قال قائل لا تجب الزكاة في ماله الصبي في مال المجنون يكفر؟ لا لا يكفر - [00:07:46](#)

واضح طيب ايضا بالمقابل هنالك بعض العلماء اوجب الزكاة في اموال نحن لا نجيب الزكاة فيها. مثل مثل ها عند الحنفية زكاتها كيف في كل ما خرج من الارض كل ما خرج من ارض حتى الجزر هذا تجي فيه الزكاة - [00:08:10](#)

كل ما خرج الا عندهم الا الحطب والحشيش. كل شيء يخرج من الارض تجي فيه الزكاة اخذوا بالعموم فيما سقت السماء العشر عندنا لا تجب الا في الاقوات وفي التمر والعنب - [00:08:33](#)

واضح؟ فهم يجيبون الزكاة فيما لا نجيب لهم صح اذا هذا خلاف سائر ان نخالفه في هذا لا يكفر كذلك الحلبي المباح الحنفية يرون وجوب الزكاة فيه رحمهم الله نحن لا نوجب الزكاة فيه - [00:08:48](#)

اتضح؟ اذا تستطيع ان تقسم الاموال من حيث وجوه الزكاة وعدم وجوب الزكاة الى اربعة اموال. الى اربعة اقسام القسم الاول ما تجب فيه الزكاة باجماع الامة لا خلاف واحد - [00:09:09](#)

لا تحرك القلم تمام ما تجب فيه الزكاة باجماع الامة. واحد. اثنين. ما لا تجب الزكاة فيه باجماع الامة مثل الحديد النحاس لا تجي فيه زكا بيجمع له امه حتى عند الحنفية لا تجد فيه زكاة. طبعا ممكن في خلاف فقط اذا استخرج من الارض - [00:09:26](#)

طيب او تأتي بمثال اخر الخشب ما تقف فيه الزكاة واضح ولا لا؟ هذا القسم الثاني. القسم الثالث ما فيه خلاف ومذهبنا وجوب الزكاة فيه ما فيه خلاف ومذهبنا وجوب الزكاة فيه مثل ايش - [00:09:48](#)

مثل ها عروض التجارة هذا محل اتفاق والمذاهب الاربعة تمام؟ وايش كما قلنا؟ ما له الصبي والمجنون؟ وهذا مذهب الجمهور. خلافا للحنفية طيب وما ما فيه خلاف ومذهبنا عدم وجوب الزكاة. مثل - [00:10:05](#)

بقية ما يخرج من الارض صح واحد اثنين ايش قلنا فالحلي مباح وايضا زكاة الخيل زكاة الخيل وزكاة العسل بعض المذاهب توجب الزكاة في العسل وبعض المذاهب توجب الزكاة في الخيل - [00:10:29](#)

عرفته نحن مذهبنا ان هذه الاموال ليست ليست زكوية. على كل حال هذا فقط تفسير لهذه المسألة. قال المؤلف رحمه الله تعالى باب الزكاة قال لا تجب الزكاة الا على الحر المسلم غير الجنين. انتبه - [00:10:48](#)

حفظك الله هنالك شروط تتعلق بالمزكي وشروط تتعلق بالمزكي وشروط تتعلق بالمال المزكي. اما المزكي فتشترط فيه اربعة شروط هذه الشروط تتعلق بايش؟ بالمزكي نقول الشروط - [00:11:08](#)

اما انها تتعلق بالمزكي او بالمال المزكر. فماذا يشترط في المزكي؟ يشترط في المزكي الاسلام يشترط في ان يزكي الحرية يشترط في

المزكي تعيين المالك يشترط في المزكي تيقن وجودة - 00:11:30

كم هذه الشروط؟ اربعة الشرط الاول اسلام فلا تجب الزكاة على كافر. بدليل حديث معاذ سيدنا معاذ رضي الله عنه بعثه النبي صلى الله عليه وسلم الى اليمن فقال فليكن اول ما تدعوهم اليه شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله - 00:12:06

فاينما اطاعوك فاخبرهم ان الله افترض عليهم خمس صلوات. فانهم اطاعوك فاخبرهم ان الله افترض عليهم صدقة. وهنا لاحظ معي سمي الزكاة صدقة صدقة تؤخذ من اغنيائهم وترد على فقرائهم. اذا جاء - 00:12:26

الامر بالزكاة بعد الامر بالاسلام تفهم من هذا ان الكافر لا تجب عليه وهذا الكافر نوعان اما كافر اصلي واما كافر مرتد. فالاصلي هذا اذا اسلم لا يجب اخراج زكاة - 00:12:43

ما مضى من السنوات في حل كفره. وهذا واضح طب اما المرتد فهذا له حالان اما يعود الى الاسلام او لا يعود اما يعود الى الاسلام او لا يعود. فان عاد الى الاسلام - 00:13:07

نقول تجب عليك الزكاة لما مضى من الاعوام استمر في الردة ثلاث سنوات يخرج الزكاة ثلاث سنوات جيد وان لم يعد تبين ان ما له شيء لبيت مال المسلمين وحينئذ لا الزكاة فيه - 00:13:28

لان مال بيت مال المسلمين لا زكاة فيه. لعدم ايش؟ تعيين المالك اتضح ولا لا؟ طيب هذا المرتد انتبه معي هذا المرتد قال لك انا يعني ارتددت عن الاسلام عيادا بالله ثلاث سنوات ومع ذلك في ايامي - 00:13:48

الردة كنت اخرج الزكاة في كل سنة احسب المال اخرج الزكاة مرتدة احسن من غيري يعني واضح ولا لا؟ كأنه يخرج الزكاة هل يجزئه اخراج الزكاة في ايام رده او لا - 00:14:06

يجزئه يجزئه استأثر حامل الاثر. فان عاد الى الاسلام لا يلزمه لا يلزم اخراج الزكاة مرة اخرى. واضح؟ اذا المرتد يجزئه اخراج الزكاة في ايام ردتهم. ولا يلزمه اذا عاد الى الاسلام - 00:14:20

ان يخرجها مرة اخرى لان الحق قد حصل واضح؟ نعم قال هنا لا تجب الزكاة الا على الحر. طيب. الثاني الحرية فالعبد لا تجب الزكاة عليه فيما في ذلك المكاتب - 00:14:39

المكاتب لا تجب عليه الزكاة لماذا؟ لان المكاتب ملكه ضعيف بدليل انه يستطيع ان يعجز نفسه فاذا عجز نفسه كان ما اكتسبه في ايام سعيه وعمله ملك لسيدته اذا ملكه على ما يحصله ضعيف - 00:15:00

وبالتالي حتى المكاتب لا تجب الزكاة عليه. لكن يستثنى من العبد سورة واحدة وهي المبعوض المبعوض الذي بعضه حر وبعضه عبد فهذا اذا اكتسب ببعضه الحر اموالا بلغت نصابا وجبت الزكاة عليه - 00:15:23

اذا المبعوض هذا يستثنى من الرقيق والسبب في عدم وجوب الزكاة في مال الرقيق ان الرقيق اصلا لا يملك والزكاة انما تكون في من ملك المال الشرط الثالث تعيين المالك - 00:15:42

تعيين المالك. فلا تجب الزكاة في مال لغير معين لا تجب الزكاة في مال غير معين هنا انتبه معي من هنا تفهم ان اموال الدول لا تجب الزكاة فيها لانه ليس لها مالك معين - 00:16:00

ويسأل بعض الناس عن الموقوف هل الموقوف فيه زكاة او لا نقول هذا الموقوف النظر فيه من امرين اما ان تسأل عن عين الموقوف واما ان تسأل عن غلة الموقوف. ايش معنى عين الموقوف وغلة الموقوف - 00:16:29

نفترض ان شخصا مثلا اوقف اوقف برجا هذا برج عدة ادوار تمام؟ هذا البرج موقوف فان كنت تسأل عن غلته عن عينه هل فيه زكاة في عينه؟ هذا البناء فيه زكاة؟ لا زكاة في الموقوف - 00:16:51

شخص مثلا اوقف بهائمه ابقار تمام؟ هل فيها زكاة في عينها؟ الجواب لا عين موقوف لا زكاة فيه الغلة ما معنى الغلة؟ يعني المال الذي يحصل النتاج الذي يحصل من هذا الموقوف. الربح الذي يحصل من هذا الموقوف - 00:17:15

هل في زكاة او لا واضح السؤال؟ هذا فيه تفصيل ان كان موقوفا على معين زيد عمرو سواء كان واحدا او اكثر ممكن يكون شخص واحد ممكن يكون خمسة ستة عشرة. ان كان موقوف على معين وجبت - 00:17:35

الزكاة لانه مال يملكه معين. استوفى الشقوق وان كان موقوفا على جهة كيف على جهة؟ هذا ريعه موقوف على الايتام. موقوف على طلبة العلم. على المؤذنين على الارامل على حفاظ القرآن على جهة فهذا لا زكاة فيه. اتضح - [00:17:55](#)

الشرط الرابع قال ايش تيقنوا وجوده في المالو الموقوف على جنين في البطن لا تجد فيه الزكاة وذلك انكم درستم في الفرائض في ميراث الحمل اننا نعامل الورثة بالاضر. تذكرون - [00:18:20](#)

نعامل ورثة بالاضر وهناك جزء من التركة يحبس يوقف ليس المراد بالوقف الاصطلاحي انما المراد انه يوقف اي يحبس. فلا يعطى للورثة. الى متى حتى يأتي هذا الجنين فنعرف هل هو حي او ميت؟ هل هو ذكر او انثى؟ هل هو واحد او متعدد - [00:18:43](#)

اتضح اه هذا المال الذي حبس اذا بلغ النصاب وحال عليه الحول تجي فيه الزكاة او لا تجيب. قالوا لا تجب لماذا؟ لانه لا يدري وجود مالكة او عدم وجود مالكة - [00:19:07](#)

فلم يتيقن وجوده اي هذا الجنين. قد يكون ميتا اصلا. وبالتالي لو كان ميت يكون لمن للورثة فلا يدري من مالكة. هل سيملكه الجنين ام او سيملكه بقية الورثة فهمتوا علي ولا لا؟ وبالتالي نقول لا زكاة في مال لم يتيقن لم يتيقن وجود مالكة - [00:19:27](#)

كم صارت شروط هذه اربع شهور الاسلام والحرية وتعين المالك وتيقن وجود المالك ايضا. انظر ماذا قال قال رحمه الله لا تجب الزكاة الا على الحر هذا الشرط الاول ممكن تضع رقم واحد - [00:19:48](#)

المسلم هذا الشرط الثاني غير الجنين هذا اشار به الى الشرط الرابع او الثالث على الرابع على ترتيب السبورة تيقن وجود المالك. اشار الى هذا شرط قوله غير الجنين - [00:20:07](#)

ذكر ثلاث شروط فقط الشرط الرابع ما هو تعين المعني التعين المالي. يتضح يا شيخ ولا لا ثم قال وذلك في انواع. الان سيذكر لك الاموال التي تجد فيها الزكاة - [00:20:26](#)

وبدأ المصنف رحمه الله تعالى بهيمة الانعام والاموال التي تجب فيها الزكاة بارك الله فيكم الاموال التي تجب فيها الزكاة ثمانية اموال ثمانية اموال. فيها كالتالي ركبها هنا النمو التي تجلب فيها الزكاة ثمانية - [00:20:42](#)

الاموال الزكوية هي الابن البقر الغنم. واضح؟ الابل والبقر الغنم ثم هنا الزروع والتمر والعنب ثم الذهب الفضة ثم هنا عروض التجارة. هذه الاموال الزكوية. الاول للابل. الثاني البقرة الثالث الغنم الرابع زرع الخامس - [00:21:18](#)

التمر السادس العنب السابع الذهب الثامن الفضة هنا عروض تجارة ممكن ان تضع الذهب والفضة هذا في قسم واحد تقول النقدان خلاص تجي على ثمانية صار ثمانية الان صح؟ نعم ثمانية - [00:22:12](#)

واحد اثنين ثلاثة اربعة خمسة ستة سبعة ثمانية. وبعضهم يضع يضع الزروع هذه يحطوا الثمر يحط الثمن ويحط هنا ذهب وفضة. الامر يعني تقسيم فني فقط ليس فيه شيء. هنا التمر هنا - [00:22:32](#)

العلم اتضح طيب قال وذلك في انواع الاول النعم قد قلت لك من قبل الفرق بين كلمة ايش؟ النعم اه النعم بفتح النون والنعم بكسر النون النعم هذا بهيمة الانعام - [00:22:54](#)

النعم هذي جمع نعمة. طيب ولذلك نقرأ في الحديث ايش؟ لان يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من ها؟ بسكون الميم او بضمها حمر النعم هكذا حمر النعم لان حمر بسكون الميم حمراء - [00:23:18](#)

بضم الميم جم حمار كأنهم حمر مستنفرة. النعم ليس النعم لو كان بالكسر ويقرأ يقرأ كما يقرأ بعض الناس هنا حمر هكذا يقرأ حمر النعم يصير معناها الحمير الحمراء - [00:23:41](#)

واضح ليس هذا المراد قال هنا وذلك ها عفوا ايوه امير النعمة يصير حمير النعمة نعم قال هنا وذلك في انواع النعم هل تجب الزكاة في حيوانات اخرى؟ غير بهم الانعام - [00:24:02](#)

الخيول مثلا ها لا تجب لا تجب زكاة العين لكن تجيب اذا اذا كانت عروض تجارة تجيب اذا اتخذ من الحيوانات الاخرى عروض تجارة يتاجر مثلا بالخيول يتاجر بالغزلان يتاجر مثلا بالطاووس تمام تاجر بالزكاة - [00:24:25](#)

طيب قال وذلك في انواع الاول النعم ثم بدأ يبين الانصبه. قال ففي كل خمس من الابل الى عشرين شاة من واحد الى اربعة لا شيء من خمسة الى تسعة الواجب شاة - [00:24:49](#)

من عشرة الى اربعة عشر الواجب شاتان من خمسة عشر الى تسعة عشر الواجب ثلاث شياه من عشرين الى اربعة وعشرين الواجب اربع شياح ولاحظوا معي هنا زكاة الابل خالفت الاصل - [00:25:13](#)

اذ ان الاصل انك تخرج الزكاة من نفس الجنس هنا خالفت الاصل. فقال هنا الواجب شاة. ما صفة هذه الشاة قال شاة جذعة او جذع او جذع او جذع ظأن له سنة - [00:25:32](#)

او ثنية معز او ثني له سنتان لاحظ معي قال شاة جذعة جذعة يعني انثى او جذع ظأن يعني ذكر واذا كانت انثى او كانت ذكر لابد ان يكون له سنة - [00:25:51](#)

او ثنية معز هذه انثى او ثني هذا الذكر له سنة. اذا ماذا تفهم من هذا الكلام؟ بسم الله ماذا تفهم تفهم المسائل انتبه معي دفعوا مسائل مثلا من خمسة الى تسعة الواجب شاة - [00:26:13](#)

ونفترض على سبيل المثال ان الاستاذ غفار هذا عنده ان الاستاذ غفار عنده اغانم وجبت فيها الزكاة عددها من خمس الى تسع شاه يسأل استاذ غفار هل اخرج شاة من الظن او من الماعز؟ نقول يجوز ممكن - [00:26:37](#)

من الظان وممكن من المعز واحد يسأل سؤال اخر يقول اذا كان من الظان هل اخرج ذكر او انثى واذا كان من الماعز هل اخرج ذكر او انثى نقول هذا يجوز - [00:26:57](#)

وهذا يجوز وهذا يجوز وهذا يجوز واضح خذ قاعدة الاصل اخواني بارك الله فيكم انه في الزكاة زكاة الانعام لا يخرج للذكر الاصل لا يخرج الذكر لا يجزئه اخراج الذكر. هذا الاصل الا في خمس سور - [00:27:18](#)

تستثنى هذه السورة الاولى وبعدين بعد يرحمك الله بعد فصلين بعد فصلين سيقول له ان الذكر لا يخرج في الزكاة الا في كذا. انتبه معي. هذي السورة الاولى جيد احفظها تمام جميل - [00:27:41](#)

طيب الظان هذا كم عمره هي انتبه معي الظان هذا له سنة تامة. ما معنى تامة؟ اكمل سنة ودخل في الثانية. يعني لو كان سنة ناقص يوم لا يجزئ فالسنة هنا - [00:28:01](#)

تحديدية او او اجزع قبل السنة او اجذع قبله. ما معنى اقذع سقطت مقدم اسنانه يعني نفترض انه عمره تسعة اشهر لكن مقدم الاسنان سقطت هذا سار جذعا يجزئ؟ نعم يجزئ - [00:28:18](#)

اذا لا يشترط السنة فقط ولذلك قال بعض الفقهاء انه لو اجزع قبلها فهذا كالبلوغ عند النبي ادم كالبلوغ بالاحتلام واذا تمت له سنة فهذا كالبلوغ ها بالسن نعم اتضح - [00:28:43](#)

اذا الواجب الظان سواء تم له سنة او اجزع قبل السنة. ما معنى اجزع؟ سقط مقدم اسنانه. تعرفونها دولا رأيت يا استاذ غفار رأيت الآخرون ما تعرفون ما عندكم اغانم؟ انا قريب - [00:29:07](#)

عند عم الاستاذ نوفل عنده اغانم عمك او لا خذهم زيارة الى ذلك المفعول عند ابي يحيى. ممكن تمام. اذا ولا بيحيى تجدون عندكم في كندا في اغانم وما في. اغانم ما في - [00:29:32](#)

في القرية ابن موجودة موجودة عندكم الابل هنا لا يوجد ابن الا في حديقة الحيوان فقط. اما ابل هكذا ما في. بخلاف بلادنا. الابل كثيرة اتضح يا شيوخ ولا لا؟ اذا لما اقول ظان - [00:29:51](#)

الواجب في خمس الى تسع ظان تمام ظان سواء ذكر او انثى لما اقول معز سواء ذكر او انثى لكن الظن هذا اما تم له سنة او اقذع قبلها اما - [00:30:10](#)

فلا بد ان يكون تم له سنتان وقلت لكم قاعدة الاسنان جمعوا السن عمر يعني عمر في الزكاة تحديدية ليست تقريبية هذه قاعدة

الاسنان في في الزكاة ايش؟ تحديدية وليست وليست تقريبية. طيب. قال هنا وذلك في انواع النعم ففي كل خمس - [00:30:22](#)

من الابل الى عشرين شاة جذعة واحد او جذع عفوا هو كان عندكم شاة جذعة هكذا جذعة بالتنوين. كان الاولى الا يجعلها بالتنوين

يجعلها لانه في اضافة قل هكذا شاة جذعة او جذع ظأن هكذا. فهتمم؟ جزعت تقدير الكلام بكون هكذا. جزعة ظأن - [00:30:45](#)
ان او جزعوا ظأن هكذا تقدير الكلام. له سنة نقول له سنة او حصل الابداع قبل السنة او ثنية معز او ثني له سنتان قال وفي خمس وعشرين بنت مخاض - [00:31:12](#)

في خمس وعشرين بنت مخاف هذا واضح بالنسبة لكم لا يحتاج الى كتابة او نكتبه اكتبه سريعا امسح لا ادري لماذا لم تأتوا بالسبورة الكبيرة؟ غدا تأتونا بالسبورة الكبيرة قال هنا - [00:31:33](#)

وفي خمس وعشرين. اذا من خمسة وعشرين الى خمسة وثلاثين ما الواجب؟ بنت مخاض. ما معنى بنت مخاض؟ تم لها كم تم لها سنة تم لها سنة. جيد. بعدين من ستة وثلاثين - [00:32:05](#)

الى خمسة واربعين ما الواجب بنت لبون تمام بعدين من ستة واربعين الى ستين الواجب حقة جيد احسنت يا احمد قد كتبنا خلاص دق عليها عندك بعدين اسحبها جزاك الله خير طيب وبعدين بارك الله فيكم من واحد وستين الى خمسة وسبعين ايش الواجب - [00:32:25](#)

جذعة صح وبعدين من ستة وسبعين الى تسعين الواجب بنت لبون صح؟ من واحد وتسعين الى مئة وعشرين الواجب حقتان. انظر ماذا قال المؤلف قال هنا وفي خمس وعشرين بنت مخاض لها سنة - [00:32:56](#)

بنت مخاض لها سنة. طيب اذا متى تجب الزكاة من نفس الجنس اذا بلغت كم فبتأتيك مسألة شخص عنده عشرون من الابل ما الواجب عليه عشرون من الابل ما الواجب عليه؟ اربعة وعشرين الف. اربع شياح - [00:33:25](#)

هل يجزئوا بدلا من الاربع شياه ان يخرج بنت مخاف او لا انا اعرف لا تذكر التعليق اذكر الجواب نعم او لا. فواضح السؤال واضح السؤال؟ عنده عشرون الواجب اربع شياه. هل يجزى ان يخرج بنتا بمخاض او لا يجزى - [00:33:48](#)

يجزى يجزى ان يخرج بنتها مخاطر. لماذا؟ لان الشريعة انما عدلت عن الابل الى الغنم في اقل من خمسة وعشرين لان لا تضر بالمزكي الشريعة انما قالت لك في اربعة وعشرين وما اقل من اربعة وعشرين لا تخرج من الابل لئلا تضر بك - [00:34:11](#)

فاذا انت اردت ان تخرج بدلا من الشياه بنته مخاض مثلا جزاك الله خيرا فهمت ولا؟ فهو تخفيف من الشريعة اذا اردت ان تخرج بنت مخاف ما في مشكلة يصح. اذا يجزى ان يخرج في اقل من خمسة - [00:34:36](#)

هذه مسألة هذه مسألة فهمت؟ طيب مسألة ثانية يقول لك المصنف هنا الواجب في خمس وعشرين من مخاض لها سنة او ابن لابون. ابن لابون هذا اكبر من بنت المخاض او اصغر - [00:34:55](#)

اكبر لان ابن اللابون تم له سنتان تم له سنتان اذا هنا الواجب منه مخاف. قال لك المزكي نفترض ان المزكي غفاه. قال لا اجد بنت مخاف. ما عندي بنت مخاف - [00:35:15](#)

عندي ابن لبون هل يجزى او لا يجزى هو اكبر صح؟ يجزئه او لا يجزى؟ الجواب قال يجزى يجزى لكن بشرط اذا فقد بنت المخاض اتضح ايش تفهم من هذا الشرط؟ شوف ايش قال ان فقدها - [00:35:30](#)

ايش تفهم من هذا الشرط؟ تفهم انه اذا وجدت بنت المخاض في ماله فانه لا يجزى ان يخرج ابنا له. انما يجزى ان يخرج ابن اذا فقد ابن المقام اتضح بمعنى اخر - [00:35:51](#)

نفترض ان غفار عنده ثلاثون من الابل الواجب عليه بالمخاض قال ما عندي بنت ما اخاف عندي باللون يجزى اخراجه؟ نعم يجزى. او ان المزكي يقول له لا اذهب الى السوق واشتري مخاض. نريد بنت مخاض - [00:36:07](#)

لا لا يلزمه فهتمم؟ لا يلزمه حتى وان امكن تحصيله بالشراء لا يلزمه ما دام انه فقد في ماله وعنده ابن لبون وابن اللابون هذا اعلى درجة يجزئه ولاحظ معي ايش قال المصنف ابن لبون ذكر او انثى؟ ذكر هذا الموضع الثاني الذي يجزى فيه الذكر - [00:36:26](#)

فهتمم علي ولا؟ اكتب اثنين وبعدين بطالبك فيها لما يجي عالموضع بقول لك لان هناك في الموضع ذكر موضع واحد وكأنه يقول الباقي قد مر معك انتبه فهتمم علي ولا لا - [00:36:50](#)

قال هنا انظري عبارته قال وفي خمس وعشرين بنت مخاض لها سنة. او ابن لبون له سنتان ان فقدها. ثم قال وفي ست وثلاثين بنت

لبون لها سنتان في ست وثلاثين بنت لابوه لها سنتان اي تم لها سنتان ودخلت في الثالثة - [00:37:04](#)

والعلماء لما يقولون ودخلت في الثالثة اشارة الى ان السن هنا تحديدي. واضح؟ قال هنا وفي ست واربعين حقة وفي احدى وستين جذعة لها اربع وفي ست وسبعين بنتا لبون وفي احدى وتسعين حقتان - [00:37:29](#)

وفي مائة وواحد وعشرين ثلاث بنات لبوم مئة وواحد وعشرين ثلاث بنات لبوم واضح تشوف ولا لا وبعدين تأتي القاعدة ايش القاعدة؟ في كل اربعين في كل اربعين بنت لبون. في كل خمسين حقة. واضح ولا لا؟ وبالتالي تحسب مثلا - [00:37:48](#)

في مئة نحسب مباشرة في مئة واربعين كم؟ خمسون خمسون اربعون ايش بيكون حقتان وبنت لبون صح؟ طيب وفيه مئة وخمسين؟ ثلاث عقاب مئة وستين اربع بنات لابون. اربعون اربعون اربعون. في مئة وسبعين حقة وثلاث بنات لابون. في مئة وثمانين حقتان - [00:38:24](#)

بنتالبون في مئة وتسعين ثلاث حقق بنت لابون صح؟ في مئتين اربع حقا او خمس بنات لبوم ماذا يقول الان عندنا ساعي زكاة وعندنا مزكي انا ساعي الزكاة اخذ الزكاة. استاذ حلمي - [00:38:54](#)

المزكي الذي تجب عليه الزكاة. جيت اليه عنده عنده عنده عنده عنده عنده عنده عنده من الابل وعنده من الحقاك اربع من بنات اللبن خمس انا ماذا اخذ هل اخذ ما شئت او ماذا اخذ - [00:39:22](#)

فهمتوا السؤال ماذا اخذ؟ انا الساعي ماذا اخذ نقول هنا عندنا ثلاث حالات عندنا كم حالة؟ ثلاثة. انتبه معي الحالة الاولى اذا وجد الجميع في ما له لا تكتب اولا افهم بعدين اكتب بعدين تمام اذا وجد الجميع في ماله ايش معنى وجود الجميع - [00:39:46](#)

يعني الحقاك الاربعة موجودات بنات الليمون الخمس موجودة فان الساعي ياخذ الاحطاء لاحظ للمستحقين ما هو النافع للمستحقين؟ ليأخذه اذا كان النافع للمستحقين الحقاك الاربعة يأخذوا الحقاك الاربعة اذا كان انفع المستحقين بنات اللابون الخمس يأخذوا بنات اللبون الخمس يأخذوا النافع للمستحقين - [00:40:13](#)

فيمنع؟ طيب الحالة الثانية اذا وجد احد الصنفين اما وجد اربع من او وجد خمسا من بنات اللبون. احد الصنفين دقة ما وجد الاخر او وجد الاخر لكنه ناقص. يعني مثلا وجد ثلاث حقق وخمس بنات لبون - [00:40:42](#)

فهمت علي ولا لا؟ ايش ياخذها ياخذ الموجود هنا ياخذ ام موجود طيب فان لم يوجد احد ان لم يوجد احد ان لم يوجد كل منهما هكذا دق ان لم يوجد كل منهما لا يوجد لا هذا ولا هذا - [00:41:10](#)

ها فان المستحق عفا فان المزكي يحصل ما شاء منهما. المزكي يحسن ما شاء يذهب الى السوق مثلا يشتري اما يشتري اربع حقق او يشتري خمس بنات لبن ما شاء. ولا نكلفه اشتري كذا او اشتري كذا - [00:41:39](#)

واضح؟ نقول يحصل المزكي ما شاء منهما اتضح ولا لا شيوخ فهم فهم جميل هذه مسألة هذه مسألة انظر ماذا قال في مسألة اخرى ستذكر ايضا قد نستعمل هذه السبورة - [00:41:57](#)

قال هنا وفي مئة وثلاثين حقة وبنتا لبون هذا واضح مئة وثلاثين حقة وبنت لبن ليش اربعون اربعون خمسون صح؟ ثم في كل اربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة. بسم الله - [00:42:22](#)

ثم قال ومن فقد واجبه صعد الى اعلى منه واخذ شاتين كالاضحية او عشرين درهما اسلاميا او نزل الى اسفل منه واعطى بخيرته شاتين او عشرين درهما. ايش يقصد بهذا الكلام - [00:42:42](#)

ماذا يقصد انتبه معي كم الواجب في الاربعين؟ الواجب في الاربعين كم في اربعين من خمسة وعشرين الى خمسة وثلاثين بيت مخاف صح؟ من خمسة وثلاثين لخمسة واربعين كم؟ بنت لابوه. طيب. من صاحب المزرعة - [00:43:08](#)

نفترض ان الاستاذ فرحان هذا صاحب المزرعة. عنده مزرعة ابل مزرعة الابل فيها اربعون من الابل فالواجب عليك يا استاذ كم الواجب عليك من تلبون قال انا انا سعيد الزكاة اخذ الزكاة - [00:44:00](#)

زيدوا الى الاستاذ فرحان قلت له يجب عليك بنت لابون. قال ما عندي بنت لابون. طب ايش عندك؟ قال عندي بن مخاض عندي بنت مخاض. هذا اعلاه اسفله. اسفل تمام - [00:44:15](#)

او قال عندي حقة هذا اعلی اكتب هذا صعود هذا نزوله واضح ولا لا قال عندي بنت مخاض هذا نزول طب الان لما ينزل بيعطيني اقل من حقي ولا بيعطيني حقه زيادة - [00:44:34](#)

انا الساعي الواجب عليه بنت من بنت لابون اعطاني بدماعك اعطاني اقل من حقي ولا اعطاني حقه زيادة. اعطاني اقل من حقي قال ابن عقيل اذا الباقي عنده ما يجب دفعه. اذا نقول هنا لا بأس تعطيني بنت مقدار مثلاً - [00:44:55](#)

تعطيني بنت مهاض وتزيد عشرين درهما الظ تزيد شاتين فهمته فتعطيني بنت مخاف زائدا عشرين درهما او تعطيني بيت مخاض زائدا شاتين فهمت علي ولا لا؟ جيد ولا لا لانه نزل - [00:45:17](#)

فان قال الاستاذ عندي حقة طيب عندك حق جيد اخذ منك الحقة واعطيك انا انا اعطيك ساعد تمام؟ اعطيك عشرين درهما او اعطيك شاتين لاني اخذت الان ايش اكثر من الحق الذي يجب عليك - [00:45:43](#)

فاخذ الحقة واعطيك عشرين درهما او شاتين. او لاحظ او او شاتين فهمنا ولا لا؟ طيب ياتي سؤال نفترض ان الاستاذ فرحان الواجب عليه بنت ابوه وفي ماله لا يوجد بيد ليمون - [00:46:10](#)

في الابل التي عنده ما في بنت لابوه. انما عنده بنت مخاف او حقة واضح فانا ساعي الزكاة انا ساعي الزكاة اريد ان اخذ الحقة وهو يريد ان يعطيني بنت اللبون - [00:46:30](#)

قول من المقدم هنا تضع صورة المسألة او لا؟ استاذ السقفي عندما اشرح لا تقرأ انظر الي فقط تمام ايش قلت انا استاذ سقفي ما هو السؤال الذي سألته كنت تقرأ في الكتاب - [00:46:48](#)

لا تقرأ ساخذ كتاب تعزيز بالمال غير جائز تمام انتبه معي مرة اخرى استاذ فرحان عنده اربعون من الابل تمام الواجب عليه ما هو؟ بنت لابون قال ما عندي بنت لابون - [00:47:09](#)

هاد الابل كلها ليس فيها بنت لبون. طيب كيف نعمل؟ قال عندي حقة وبنت مخاوف. انا ساعي الزكاة اخذ الزكاة. فقلت انا اريد ساخذ الحق واعطيك اما عشرين درهما او - [00:47:28](#)

شاتني تمام؟ قال لا خذ بنتي المخاض وانا اعطيك عشرين درهما او شاتين واضح ولا لا؟ قول من يقدم مزكي او السعيد واضح ولا لا نقول ساكتب لكم قاعدة هنا - [00:47:44](#)

يقدم قول المزكيه في الصعود والنزول قول من؟ في الصعود والنزول يعني الحكم لقول المزكي في الصعود والنزول. طيب ايش قال المزكي؟ ايش قال الاستاذ فرحان؟ يعطيني ايش من مخاض عشرين درهما - [00:48:02](#)

قلت له لا انا اريد بنت ما اخذ وشاتين. مورد عشرين درهم فهمتي عادية ولا لا انت تريد تعطيني بنت بخاف خلاص نحن قلنا لك الحق في الصعود والنزول لكن انا ما اريد - [00:48:35](#)

بنت مخاض وعشرين درهم انا اريد بنت مخاض وشاتين فهمتم فتنازعنا هنا هو يريد يعطيني هذا وانا اريد ان اخذ هذا قول من يقدم ويقدم قول الدافع في ادى والشاتين - [00:48:51](#)

الان الدفع من الدافع من الان المزكي قد يكون الدافع والمزكي وقد يكون الدافع والاخذ بهذه الصورة الدافع المزكي. اذا كلامه مقدم. هو يريد عشرين درهم يعطيني عشرين درهم لكن لو هنا مثلاً - [00:49:19](#)

لو مثلاً قال الاستاذ فرحان انا اعطيك حقه قلت خلاص انا اخذ عقة اذا انا اخذ حقة لكن الان انا ساعطيك ماذا؟ اما عشرين درهما واما شاتين. قال انا اريد شاتين - [00:49:38](#)

انا اريد ايش؟ لا انا اريد ان اعطيك عشرين درهم فمن الذي سيدفع؟ الساعي او المزكي؟ اه قول من مقدم؟ ها؟ قول الدافع الذي هو الان في هذه السورة من هو؟ الساعي - [00:49:52](#)

اتضح لكم يا اخوان ولا لا؟ جيد؟ استاذ نوفل واضح. استاذ سقي جيد ابا الياس استاذ حسين ما انتهينا ما زلنا في المسألة انتبهوا ما زلنا هنا هنا في هذه الصورة - [00:50:08](#)

الاستاذ فرحان سيدفع لي شاتين هل يجزئه ان يكون بينها الذكر او لا او لابد من اناث واضح يا شيخ اه وافي ايش رأيك؟ يجزئ

الذكر ما شاء الله الفقيه قال يجرى الذكر وهذا الموضع الثالث الذي يجرى فيه الذكر - [00:50:27](#)

تمام؟ عدوا معي. هذا كم موضع؟ الثالث اذا هنا يجرى الذكر ولا يتعين كون المعطى في الجبران انثى لا يتعين ان يكون المعطى في الجبران انثى لكن يشترط في هذه الشاه - [00:50:49](#)

السن المعتبر اذا كانت هذه الشاة جذعه اذا كانت هذه الشيا من الظان لابد ان تكون جذعة اذا كانت من المعز لابد ان تكون قد اتمت سنتين ثاني اذا السن الذي ذكرناه هنا ايضا معتبر - [00:51:05](#)

يجزئه الذكر؟ نعم يجزئه الذكر طيب هنا من الذي سيعطي اخواني ما الذي سيعطينا؟ هنا سيعطي الساعي. اسألکم سؤالاً انت كفقيه لابد ان الساعي عندما يعطي من اين سيعطي من جيبه ويأخذ من راتبه يشتري - [00:51:26](#)

ها استاذ افهم من اين سيعطي الساعي؟ ها من بيت المال ان كان ثمة بيت مال فان لم يكن ثمة بيتما اعطى من مال المستحقين. فهتمم علي ولا لا؟ اذا الساعم عندما يعطي من اين سيعطي؟ نقول هذه - [00:51:50](#)

العشرون درهما هاتان الشاتان من بيت المال ان كان موجودا والا من ما لي المستحقين. يقول للمستحقين انا ساعطيكم مثلا حقة لكن اعطوني ايش اعطوني شياتين حتى يعطيني هذا فهتمم ولا لا؟ اتضح جيد. الحمد لله. نقرأ هنا. نقرأ عبارته الان. انتبهوا - [00:52:17](#)

طيب شف الزكاة هذه فيها معاملات مالية تحتاج مخ تمام حاول في الصباح تكون نشيط. نشيط في الذهن يعني. تمام انظر ماذا قال قالوا في مئة وثلاثين حقة وبننا لبون - [00:52:48](#)

ثم في كل اربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة ايش قال؟ ايش عندكم ايش عندكم؟ بسم الله ها؟ ومن فقد واجبه صعد الى اعلى منه. ايش معنى هذا الكلام؟ لو قال الاستاذ فرحان انا معي اربعين الواجب بنت لبون. انا عندي بنت لبون لكن احبها - [00:53:07](#)

ساعطيك بنت مخاض وعشرين درهم او شاتين ساعطيك حقة واخذ عشرين درهما او شاتين لا. ما دام موجودة يتعين الواجب فهمته؟ لا تريد هذه لا بأس اشتري من السوق بنت لبون تعطينا بنت لبون. المهم تعطيني بنت لبون. فهمت علي ولا لا - [00:53:34](#)

اذن ما دام الواجب موجودا ليس ثمة صعود ولا نزول متى يكون الصعود والنزول ومن فقد واجبه هذا شرط تفهم منه انه لو لم يفقد واجبه فليس ثمة صعود ولا نزول. وانتبه - [00:53:58](#)

زكاة الابل لها خصيصتان. زكاة الابل لها خصيصتان الاولى والثانية. الاولى ما هي؟ انه يخرج الواجب فيها من غير جنسها في بعض الانصبة صح؟ اثنين ان زكاة الابل فيها صعود ونزول - [00:54:18](#)

ما في في البقر ولا في الغنم يعني في البقر ما في ذنب اذا لم تجد تباع تطلع ونعطيك او تعطينا ما في اذا لم تجد مسنة ننزل تعطيك او نعطيه ما في - [00:54:41](#)

الصعود والنزول فقط في زكاة الابل. اتضح؟ طيب انظر ماذا قال قال هنا وفي مائة وثلاثين حقة وبننا لبون ثم في كل اربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة. ومن فقد واجبه صعد الى اعلى منه - [00:54:55](#)

ايش يعني اذا اعلى منه حقة واضح مثلا حقة تمام صعد الى اعلى من هو واخذ الشاتين قال واخذ الشاطين كالاضحية اي يشترط فيهما ما يشترط في اضحية من السن - [00:55:13](#)

والسلامة من العيوب المجزئة بالاضحية. تمام؟ قال هنا او عشرين درهما اسلامية. او نزل الى اسفل منه هنا. ايش الواجب؟ بنت لبون لكن عنده بنت مخاض نزل قال واعطى بخيرته. ايش معنى بخيرته؟ بخيرة من؟ ها؟ بخيرة الدافع - [00:55:34](#)

هذا الان بخيرة الدافع هنا تمام واما في الصعود والنزول فالخيرة لمن؟ للمزكي احفظ هذا. تمام؟ قال واعطى بخيرته شاتين ولو ذكرين تمام؟ او عشرين درهما فبتأتي مسألة نفرح قليلا حتى - [00:55:58](#)

حتى تنشط اذهانكم. لو قال الاستاذ فرحان عندي بنت لبون عندي اربعون الواقف فيها بنت لبون. لكن عندي جذعة ما عندي حقة والان سيصعد كم درجة فسعاد درجتين صح ناخذ منه الحقة ونعطيه ماذا - [00:56:23](#)

العفو ناخذ منه الجذعة ونعطيه ماذا ها اربع شياه او اربعين درهما اربع شياه او اربعين لان الان حصل الصعود درجتين طيب نفس الكلام لو كان الواجب عليه جذعه وقال ما عندي الا بنت مخاض - [00:56:49](#)

ننزل كم درجات؟ ثلاث درجات صح الواجب جذعة بننزل الى الحققة ثم بنت اللبن ثم الى ثلاث درجات طيب ننزل ثلاث درجات

ويعطينا ايش؟ يعطينا ستين درهما او ثلاث او ثلاث ايام. يتضح هذا شوخ ولا لا - [00:57:12](#)

فهمتم عليه يعني جيد ست ايوا انا كم قلت. لا ست شياه. ست شياه. ست شياه او ستين درهما. ست شياه او ستين درهما. اتضح اه

قال هنا ومن فقد واجبه - [00:57:33](#)

صعد الى اعلى منه واخذ شاتين كالاضحية او عشرين درهما اسلامية او نزل الى اسفل منه واعطى بخيرته شاتين او عشرين او عشرين درهما نكتفي بهذا خلاص والله اعلم وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين.

حياكم الله - [00:57:53](#)